[278] ولا تلق شعرك إلا بمنى، فإن جهلت أن تقصر من رأسك أو تحلقه حتى ارتحلت من منى فارجع إلى منى والق شعرك بها حلقا كان أو تقصيرا (1). ولا تغسل رأسك بالخطمي (2) حتى تحلقه فإن أبا عبد ا - عليه السلام - نهى عن ذلك (3). وفي حديث آخر (4) سئل - عليه السلام - (4) يجوز للرجل أن يغسل رأسه بالخطمي قبل أن يحلقه قال: يقصر ويغسله (5). وسئل أبو جعفر - عليه السلام - عن قول ا عز وجل: " ثم ليقضوا تفثهم " (6) قال: هو حفوف (7) الرجل من الطيب (8). وروي: أن التفث هو الحلق وما في جلد الانسان (9).

_____ 1 - عنه المستدرك: 10 / 134 ح 3 صدره. وفي الكافي: 4 / 502 و ح 8، والفقيه: 2 / 301 ح 1، والتهذيب: 5 / 241 ح 5، والاستبصار: 2 / 285 ح 1 باختلاف في اللفظ، عنها الوسائل: 14 / 217 - أبواب الحلق والتقصير - ب 5 ح 1 و ح 4. 2 - الخطمي: ضرب من النبات يغسل به (لسان العرب: 12 / 188). 3 - عنه الوسائل: 14 / 240 - أبواب الحلق والتقصير: - ب 17 ح 3 ب 17 ح 3 وعن قرب الاسناد: 238 ح 936. وفي البحار: 99 / 167 ح 2 عن قرب الاسناد. 4 - ليس في (ب). 5 - عنه الوسائل: 14 / 240 - أبواب الحلق والتقصير: - ب 17 ذيل ح 3، وفي ح 1 عن الكافي: 4 / 502 ح 2 مثله. 6 - الحج 29. 7 - حف رأسه يحف حفوفا: بعد عهده بالدهن (القاموس المحيط: 3 / 188). 8 - عنه المستدرك: 10 / 131 صدر ح 2. وفي الفقيه: 2 / 224 صدر ح 23، وص 290 صدر ح 6 مثله، عنه الوسائل: 12 / 446 - أبواب تروك الاحرام - ب 18 ح 17، و ج 14 / 212 - أبواب الحلق والتقصير - ب 1 ح 5. وفي التهذيب: 5 / 298 ح 8، والاستبصار: 2 / 179 ح 4 مثله. 9 - عنه المستدرك: 10 / 131 ضمن ح 2، وفي الوسائل: 14 / 223 - أبواب الحلق والتقصير - ب 7 ذيل ح 7 عنه وعن التهذيب: 5 / 243 ذيل ح 16 مثله. وفي الفقيه: 2 / 290 ح 5، ومعاني الأخبار: 338 ح 2، وص 339 ح 7 مثله. _____